



Distr.: General  
8 March 2022  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس عن دورته الثالثة، المعقودة في غلاسكو، في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

الجزء الأول: المداولات

### المحتويات

#### الصفحة

5	..... افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال)	أولاً -
5	..... المسائل التنظيمية (البند 2 من جدول الأعمال)	ثانياً -
5	..... إقرار جدول الأعمال	ألف -
8	..... انتخاب أعضاء إضافيين	باء -
8	..... تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين	جيم -
11	..... اعتماد تقرير وثائق التفويض	دال -
11	..... حالة التصديق على اتفاق باريس	هاء -
12	..... الحضور	واو -
12	..... الوثائق	زاي -
12	..... تقريرا الهيئتين الفرعيتين (البند 3 من جدول الأعمال)	ثالثاً -
12	..... تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	ألف -
12	..... تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ	باء -
13	..... المسائل المتعلقة بالتكيف (البند 4 من جدول الأعمال)	رابعاً -
13	..... تقريرا لجنة التكيف (عامي 2019 و2020)	ألف -
13	..... تقرير لجنة التكيف (2021) والعمل بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف	باء -
5	..... المسائل المنهجية المرتبطة بإطار الشفافية المعزز للإجراءات والدعم المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس (البند 5 من جدول الأعمال)	خامساً -
14	..... السجلات العامة المنصوص عليها في اتفاق باريس (البند 6 من جدول الأعمال)	سادساً -
14	..... طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس	ألف -
14	..... طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس	باء -



- 15 ..... آية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند 7 من جدول الأعمال). (سابعاً -
- 16 ..... المسائل المتعلقة بالتكيف (البند 8 من جدول الأعمال). (ثامناً -
- 16 ..... ألف - المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل
- 16 ..... باء - الإرشادات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ.
- 16 ..... جيم - الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية.
- 17 ..... دال - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف.
- 17 ..... هاء - الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ.
- 17 ..... واو - تقرير تجميعي وتولييفي للبلاغات التي تقدم كل سنتين بشأن المعلومات المتعلقة بالفقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس وتقرير موجز عن حلقة العمل التي تعقد أثناء الدورة بشأن تلك البلاغات.
- 18 ..... (البند 9 من جدول الأعمال). (تاسعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها
- 18 ..... ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (لعامي 2020 و2021).
- 18 ..... باء - المواءمة بين العمليات المتعلقة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/أ-21.
- 18 ..... جيم - التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/أ-21.
- 19 ..... (البند 10 من جدول الأعمال). (عاشراً - بناء القدرات بموجب اتفاق باريس
- 19 ..... (البند 11 من جدول الأعمال). (حادي عشر - تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي
- 19 ..... (البند 12 من جدول الأعمال). (ثاني عشر - المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس
- 19 ..... ألف - إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس.
- 20 ..... باء - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس.
- 20 ..... جيم - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس.
- 21 ..... (لعامي 2020 و2021). (ثالث عشر - تقرير اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس
- 22 ..... (البند 14 من جدول الأعمال). (رابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية
- 22 ..... ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعامي 2019 و2010.
- 22 ..... باء - أداء الميزانية لفترتي السنتين 2018-2019 و2020-2021.
- 22 ..... جيم - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2022-2023.
- 22 ..... (البند 15 من جدول الأعمال). (خامس عشر - الجزء الرفيع المستوى
- 22 ..... (البند 16 من جدول الأعمال). (سادس عشر - مسائل أخرى
- 22 ..... (البند 17 من جدول الأعمال). (سابع عشر - اختتام الدورة
- 23 ..... ألف - اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس عن دورته الثالثة.
- 25 ..... باء - إغلاق الدورة.

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس  
في دورته الثالثة

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

**FCCC/PA/CMA/2021/10/Add.1**

المقرر

- 1/م أ ت-3 ميثاق غلاسكو للمناخ
- 2/م أ ت-3 إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 3/م أ ت-3 قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس
- 4/م أ ت-3 برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس

**FCCC/PA/CMA/2021/10/Add.2**

المقرر

- 5/م أ ت-3 إرشادات لتفعيل الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار الشفافية المعزز المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس

**FCCC/PA/CMA/2021/10/Add.3**

المقرر

- 6/م أ ت-3 الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة 10 من المادة 4 من اتفاق باريس
- 7/م أ ت-3 برنامج عمل غلاسكو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي في مجال التكيف
- 8/م أ ت-3 تقرير لجنة التكيف لعام 2019 و2020 و2021
- 9/م أ ت-3 الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ
- 10/م أ ت-3 المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل
- 11/م أ ت-3 الإرشادات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ
- 12/م أ ت-3 الإرشادات المقدمة إلى مرفق البيئة العالمية
- 13/م أ ت-3 المسائل المتعلقة بصندوق التكيف
- 14/م أ ت-3 تقرير تجميعي وتوليقي للبيانات التي تقدّم كل سنتين بشأن المعلومات المتعلقة بالفقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس وتقرير موجز عن حلقة العمل التي تُعقد أثناء الدورة بشأن تلك البلاغات
- 15/م أ ت-3 تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها لدعم تنفيذ اتفاق باريس
- 16/م أ ت-3 الموامة بين العمليات المتصلة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/أ-21
- 17/م أ ت-3 التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21
- 18/م أ ت-3 التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعامي 2020 و2021

- آلية وارسو الدولية للخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ 19/م أ ت-3
- طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس 20/م أ ت-3
- طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس 21/م أ ت-3
- برنامج عمل غلاسكو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي 22/م أ ت-3
- المسائل المتعلقة بالمنتهى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي 23/م أ ت-3
- النظام الداخلي للجنة المعنية بتفسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس 24/م أ ت-3
- القرار*
- الإعراب عن الامتتان لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ولسكان مدينة غلاسكو 1/م أ ت-3

## أولاً- افتتاح الدورة

(البند 1 من جدول الأعمال)

1- عُقدت الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس)، عملاً بالفقرة 6 من المادة 16 من اتفاق باريس، في المجمع الأسكتلندي لتنظيم الأحداث في غلاسكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2021<sup>(1)</sup>. وافتتح الدورة رئيس الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، السيد ألوك شارما (المملكة المتحدة)، في يوم الأحد 31 تشرين الأول/أكتوبر.

## ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند 2 من جدول الأعمال)

### ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي 2(أ) من جدول الأعمال)

2- نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى<sup>(2)</sup>، المعقودة في 31 تشرين الأول/أكتوبر، في الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1/Add.2 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت<sup>(3)</sup>. وأشار الرئيس إلى أن هذه الوثيقة تعكس نتائج المشاورات المكثفة، وشكر جميع الأطراف على مشاركتها البناءة. وأشار الرئيس إلى التفاهم الذي توصلت إليه الأطراف بعد أن حُدِّت معالمه في الجلسة العامة الأولى من الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف<sup>(4)</sup>.

3- واقترح الرئيس إجراء مشاورات الرئاسة بشأن الاقتراح الذي قدمته غابون باسم المجموعة الأفريقية بعنوان "الاحتياجات الخاصة والظروف الخاصة لأفريقيا"، والاقتراح الذي قدمته سويسرا باسم مجموعة السلامة البيئية بعنوان "الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم للبلدان النامية من الناحية المالية وفي مجال بناء القدرات".

4- وبعد ذلك، اقترح الرئيس إقرار جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1/Add.2.

(1) عُقدت الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بالتزامن مع الدورة 26 لمؤتمر الأطراف والدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو. وترد مداوالات مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في الوثيقتين FCCC/CP/2021/12 وFCCC/PA/CMP/2021/8، على التوالي. وترد مداوالات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس المعقودة أثناء تلكما الدورتين في تقرير مؤتمر الأطراف، ويُشار إليها في تقرير مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

(2) جلسات مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المشار إليها في هذا التقرير جلسات عامة.

(3) في 3 أيلول/سبتمبر 2021، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه، الذي أُعد بالاتفاق مع رئيسة الدورة الثانية لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس بعد التشاور مع المكتب. وفي 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أصدرت الأمانة الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1/Add.1 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. وعقب مشاورات مكثفة خلال الأسبوع السابق للدورة، أصدرت الأمانة، بالاتفاق مع رئيسة الدورة الثانية لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس وبالتشاور مع الرئيس القادم لدورته الثالثة، الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/1/Add.2 التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت الذي قدمه رئيس الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس لينظر فيه المؤتمر ويعتمده.

(4) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرة 7.

- 5- وبناءً على اقتراح الرئيس، أقر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس جدول الأعمال بصيغته التالية:
- 1- افتتاح الدورة.
  - 2- المسائل التنظيمية:
    - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
    - (ب) انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب؛
    - (ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
    - (د) الموافقة على تقرير وثائق التفويض؛
    - (هـ) حالة التصديق على اتفاق باريس.
  - 3- تقرير الهيئتين الفرعيتين:
    - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
    - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
  - 4- المسائل المتعلقة بالتكيف:
    - (أ) تقرير لجنة التكيف (لعامي 2019 و2020)؛
    - (ب) تقرير لجنة التكيف (2021) والعمل المتعلق بالهدف العالمي في مجال التكيف.
  - 5- المسائل المنهجية المرتبطة بإطار الشفافية المعزز للإجراءات والدعم المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس.
  - 6- السجلات العامة المنصوص عليها في اتفاق باريس:
    - (أ) طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس؛
    - (ب) طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس.
  - 7- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ<sup>(5)</sup>.
  - 8- المسائل المتعلقة بالتمويل:
    - (أ) المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل<sup>(6)</sup>؛
    - (ب) الإرشادات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
    - (ج) الإرشادات المقدمة إلى مرفق البيئة العالمية؛
    - (د) المسائل المتعلقة بصندوق التكيف؛
    - (هـ) الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ؛

(5) ليس في إدراج هذا البند من جدول الأعمال ولا في شروحه أي حكم مسبق على نتائج النظر في المسائل المتصلة بإدارة آلية وارسو الدولية.

(6) الاعتراف بالاقتراح الوارد من غابون باسم المجموعة الأفريقية في 17 آب/أغسطس 2021، والمتاح في الموقع الشبكي التالي: <https://unfccc.int/documents/302688>

- (و) تقرير تجميعي وتولييفي للبلاغات التي تقدم كل سنتين بشأن المعلومات المتعلقة بالفقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس وتقرير موجز عن حلقة العمل التي تعقد أثناء الدورة بشأن تلك البلاغات.
- 9- تطوير التكنولوجيات ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (لعامي 2020 و2021)؛
- (ب) المواءمة بين استعراضات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21؛
- (ج) التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21.
- 10- بناء القدرات بموجب اتفاق باريس.
- 11- تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي.
- 12- المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس:
- (أ) إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس؛
- (ب) قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس؛
- (ج) برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس.
- 13- تقرير لجنة تيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليه في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس (لعامي 2020 و2021).
- 14- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعامي 2019 و2020؛
- (ب) أداء الميزانية لفترتي السنتين 2018-2019 و2020-2021؛
- (ج) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2022-2023.
- 15- الجزء الرفيع المستوى:
- (أ) بيانات الأطراف؛
- (ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- 16- مسائل أخرى.
- 17- اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس عن دورته الثالثة؛
- (ب) إغلاق الدورة.

- 6- وأدلى ممثلا اثنين من الأطراف ببياناتين<sup>(7)</sup>. وطلب طرف واحد إدراج بيانه في تقرير الدورة<sup>(8)</sup>.
- 7- وأبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأنه سيعين كبار أعضاء وفده لتيسير المشاورات بشأن البند 7 من جدول الأعمال، "آلية وارسو الدولية للخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ"، والبند 7 من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه، والبند الفرعي 8(أ) من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل"، والبند الفرعي 8(ب) من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه.

## باء - انتخاب أعضاء إضافيين

(البند الفرعي 2(ب) من جدول الأعمال)

- 8- نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة في جلسته الأولى وجلسته 12 المستأنفة، في 13 تشرين الثاني/نوفمبر. ولم يكن ثمة ما يدعو إلى انتخاب أعضاء إضافيين في المكتب<sup>(9)</sup>.
- 9- وفي الجلسة الثانية عشرة المستأنفة، أخبر الرئيس الأطراف بأن الترشيحات لانتخابات الهيئات المنشأة بموجب اتفاق باريس معلقة وحث الفئات المعنية على مواصلة مشاوراتها وتقديم الترشيحات المتعلقة إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن وبحلول 28 شباط/فبراير 2022 على أكثر تقدير. وبمجرد تلقي الأمانة للترشيحات، سيُعتبر المرشحون منتخبتين في الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وفقاً للممارسة المتبعة.
- 10- ودعا الرئيس المجموعات الإقليمية والفئات المعنية إلى التشاور وإحالة ترشيحات الأعضاء والأعضاء المناوبين في الهيئة الإشرافية بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس في أقرب وقت ممكن وبحلول 28 شباط/فبراير 2022 كموعده نهائي. وبمجرد تلقي الأمانة للترشيحات، سيُعتبر المرشحون منتخبتين في الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وفقاً للممارسة المتبعة.

## جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين

(البند الفرعي 2(ج) من جدول الأعمال)

- 1- إحالة الأعمال إلى الهيئتين الفرعيتين وتنظيم المؤتمر
- 11- اقترح الرئيس، في الجلسة الأولى، أن يُشع مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لتنظيم الأعمال الذي اتفق عليه مؤتمر الأطراف<sup>(10)</sup>.
- 12- وأبلغ الرئيس الأطراف بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيتخذ الإجراءات المناسبة بناءً على توصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) والهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) بشأن البنود التالية المدرجة في جدول أعماله:

(7) يمكن الاستماع إلى البيانات على الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/opening->

plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-cma (ابتداءً من الساعة 2:25:29).

(8) يمكن الاستماع إلى البيانات على الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/opening->

plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-cma (ابتداءً من الساعة 2:25:29).

(9) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرة 16، للاطلاع على قائمة بأعضاء مكتب الدورة 26 لمؤتمر الأطراف.

(10) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرات 23-27.



**الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ:**

- البند الفرعي 4(أ) تقريراً لجنة التكيف (لعامي 2019 و2020)
- البند الفرعي 4(ب) تقرير لجنة التكيف (2021) والعمل المتعلق بالهدف العالمي في مجال التكيف
- البند 7 آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- البند الفرعي 9(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (لعام 2020 وعام 2021)
- البند 11 تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

**الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية**

- البند 5 المسائل المنهجية المرتبطة بإطار الشفافية المعزز للإجراءات والدعم المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس
- البند 12 المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس

**الهيئة الفرعية للتنفيذ**

- البند الفرعي 9(ب) المواءمة بين استعراضات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21
- البند 10 بناء القدرات بموجب اتفاق باريس
- البند 14 المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية
- 13- وفيما يتعلق بالبند 12 من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس"، أشار الرئيس إلى أن بعض الجوانب قد تتداخل مع الجوانب الواردة في إطار البند 5 من جدول أعمال الدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، "المسائل المتعلقة بألية التنمية النظيفة".
- 14- وأشار الرئيس إلى أن الأمانة قد أعدت الوثيقة FCCC/PA/CMA/2021/8 وAdd.1-3 Rev.1 بشأن المساهمات المحددة وطنياً استجابة للولايات الواردة في الفقرة 25 من المقرر 1/م أ-21 والفقرة 10 من المقرر 1/م أ-2. وطلب أحد الأطراف توضيحاً بشأن الوثيقة وأي متابعة متوخاة<sup>(11)</sup>.
- 15- وأبلغ الرئيس الأطراف بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيجتمع من جديد في يومي الخميس 11 والجمعة 12 تشرين الثاني/نوفمبر للنظر في مشاريع المقررات والاستنتاجات لاعتمادها.
- 16- واتفق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس على المضي في أعماله على أساس المقترحات التي قدمها الرئيس.

**2- البيانات الافتتاحية**

- 17- في 31 تشرين الأول/أكتوبر، عُقدت جلسة عامة مشتركة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس والدورة 26 لمؤتمر الأطراف والدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والدورات 52-55 لكل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للاستماع إلى البيانات الافتتاحية<sup>(12)</sup>.

(11) يمكن الاستماع إلى التوضيح على الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/opening-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-cma> (ابتداءً من الساعة 2:36:30).

(12) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرتين 28 و29.

## 3- التقييم غير الرسمي

- 18- خلال المؤتمر، عقد الرئيس خمس جلسات عامة للتقييم غير الرسمي، في 8 و10 و11 و12 و13 تشرين الثاني/نوفمبر<sup>(13)</sup>، بهدف تعزيز انفتاح المفاوضات وشموليتها وشفافيتها. وخلال الجلسات العامة غير الرسمية، قدم الرئيس تقييماً للتقدم المحرز وشارك خطته للنهوض بالأعمال من أجل التوصل إلى نتائج إيجابية.
- 19- وفي الجلسة العامة الأولى للتقييم غير الرسمي، ذكر الرئيس أنه سيعين وزراء وأعضاء كبار في وفده لمساعدته في تيسير المناقشات بشأن المسائل التي أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مجالس الإدارة للحصول على مزيد من الإرشادات وبشأن مسائل محددة مدرجة في جداول أعمال مجالس الإدارة.
- 20- وبناءً على ذلك، عين الرئيس الوزراء التالية أسماؤهم خلال الأسبوع الثاني من المؤتمر:
- (أ) إسبن بارث إيدي (النرويج) وغريس فو (سنغافورة) بشأن المادة 6 من اتفاق باريس؛
- (ب) جان دارك مجاوماريا (رواندا) وسمونيتا سوماروغا (سويسرا) بشأن الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً؛
- (ج) مولوين جوزيف (أنتيغوا وبربودا) وجيمس شو (نيوزيلندا) بشأن إطار الشفافية المعزز؛
- (د) تيريزا ريبيرا (إسبانيا) وأمينات شونا (ملديف) بشأن التكيف؛
- (هـ) دان يورغنسن (الدانمرك) وسيمون ستيل (غرينادا) بشأن التخفيف وإبقاء 1,5 درجة مئوية في المتناول؛
- (و) بيرنيل ب. تشارلز جونيور (جامايكا) وكارول ديبشورغ (لكسمبرغ) بشأن الخسائر والأضرار؛
- (ز) بير بولوند (السويد) وباسمين فؤاد (مصر) بشأن التمويل؛
- (ح) أندريا ميذا (كوستاريكا) بشأن ضمان الاتساق بين القضايا المترابطة.

## 4- اختتام الأعمال

- 21- في الجلسة 12 المعقودة في 13 تشرين الثاني/نوفمبر، أعرب الرئيس عن تقديره للعمل المنجز واستعداد الأطراف للعمل بشكل بناء للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن جدول أعمال غير مسبوق. وأعرب الرئيس أيضاً عن تقديره للوزراء الذين يسروا المشاورات نيابة عنه.
- 22- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 1/م أ ت-3، المعنون "ميثاق غلاسكو للمناخ"، بصيغته المنقحة شفويًا.
- 23- والتمس ممثل طرف تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة من الرئيس أن يعترف بموقف مجموعة الـ 77 والصين بشأن الخسائر والأضرار وأن يسجل البيان في التقرير المتعلق بالدورة<sup>(14)</sup>. وأحاط الرئيس علماً بالبيان.

(13) انظر <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president>, <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president-2>, <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president-3>, <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president-4> and <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president-6>، على التوالي.

(14) يمكن الاستماع لبيان الممثل الذي تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة في الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/closing-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-c-4> (ابتداءً من الساعة 0:22:14).

- 24- وأدلى ممثل طرف آخر ببيان. وأحاط الرئيس علماً بالبيان<sup>(15)</sup>.
- 25- وفي الجلسة الثانية عشرة المستأنفة، نكّر الرئيس بأنه عين جون مورتون، وهو أحد كبار أعضاء وفد بلده ومبعوث للدورة 26 لمؤتمر الأطراف، لكي يجري مشاورات غير رسمية خلال الدورة بشأن الاحتياجات الخاصة والظروف الخاصة لأفريقيا.
- 26- وأبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن عدة أطراف ومجموعات أطراف، بما في ذلك المجموعة الأفريقية، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، قدمت، خلال المشاورات التي جرت بمبادرة من الرئيس وتحت إشرافه، شرحاً مستفيضاً للأسباب التي تجعلها عرضة للآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ. وأبلغ الرئيس أيضاً مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأنه لم يتم التوصل إلى أي توافق في الآراء أثناء تلك المشاورات.

### دال - اعتماد تقرير وثائق التفويض

(البند الفرعي 2(د) من جدول الأعمال)

- 27- في الجلسة العاشرة المعقودة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى التقرير المتعلق بوثائق التفويض<sup>(16)</sup> الذي بحثه المكتب وأقره وفقاً للمادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به.
- 28- وبناءً على تقرير المكتب ووثائق التفويض الإضافية المقدمة، قبل مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ووثائق تفويض الأطراف التي حضرت الدورة<sup>(17)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت الأمانة وثائق تفويض من أنتيغوا وبربودا في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وتونغا في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وكوستاريكا في 1 كانون الأول/ديسمبر 2021، ودومينيكا في 14 كانون الثاني/يناير 2022.

### هاء - حالة التصديق على اتفاق باريس

(البند الفرعي 2(هـ) من جدول الأعمال)

- 29- أبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في الجلسة الأولى بأن عدد الأطراف في الاتفاقية التي صدقت على اتفاق باريس حتى 30 تشرين الأول/أكتوبر 2021 بلغ 192 طرفاً. وورد أحدث تصديق من تركيا في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وسيصبح هذا البلد طرفاً في اتفاق باريس في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.
- 30- وفي الجلسة العاشرة، أبلغ الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن عدد الأطراف في الاتفاقية التي صدقت على اتفاق باريس حتى 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 بلغ 193 طرفاً. وهذا تركيا على انضمامها إلى اتفاق باريس. وأبلغ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بتلقي تصديق من العراق في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وبأن هذا البلد سيصبح طرفاً في اتفاق باريس في 1 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- 31- وبناءً على اقتراحات قدمها الرئيس في الجلستين الأولى والعاشرة، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بحالة التصديق على اتفاق باريس ودعا الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على اتفاق باريس إلى التعجيل بالتصديق عليه.

(15) يمكن الاستماع إلى البيان على الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/closing-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-c-4>

(ابتداءً من الساعة 0:22:04).

(16) FCCC/CP/2021/11-FCCC/KP/CMP/2021/7-FCCC/PA/CMA/2021/9.

(17) للاطلاع على قائمة بوثائق التفويض الإضافية المقدمة بعد صدور تقرير وثائق التفويض، انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرة 44.

**واو - الحضور**

- 32- ترد في الوثيقة FCCC/CP/2021/INF.3 المعلومات المتعلقة بالمشاركة في الدورات المعقودة في غلاسكو.
- 33- ووفقاً للمقرر 2/م أ ت-1، يسري قرار مؤتمر الأطراف المتعلق بقبول مشاركة المنظمات بصفة مراقب أيضاً على مؤتمر/اجتماع أطراف باريس. وترد في الوثيقة FCCC/CP/2021/7 قائمة بالمنظمات المراقبة التي قُبلت حديثاً في دورات مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس<sup>(18)</sup>.

**زاي - الوثائق**

- 34- ترد في الموقع الشبكي للاتفاقية الوثائق التي كانت معروضة على الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس<sup>(19)</sup>.

**ثالثاً - تقريراً الهيئتين الفرعيتين**

(البند 3 من جدول الأعمال)

**ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية**

(البند الفرعي 3(أ) من جدول الأعمال)

- 35- في الجلسة العاشرة، قدم نائب رئيس هيئة المشورة، السيد كاخابيري مديفاني (جورجيا)، مشروع التقرير المتعلق بالدورات 52-55 لهيئة المشورة<sup>(20)</sup>، وقدم تقريراً شفويًا عن نتائج الدورة<sup>(21)</sup>.
- 36- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بمشروع التقرير والتقرير الشفوي. وأعرب الرئيس عن تقديره لرئيس هيئة المشورة، توسي مبانو - مبانو (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، لتوجيهه أعمال الهيئة الفرعية على مدى العامين الماضيين ولتعاونه ودعمه خلال مشاورات الرئاسة في الفترة التي سبقت المؤتمر وأثناءه<sup>(22)</sup>.

**باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ**

(البند الفرعي 3(ب) من جدول الأعمال)

- 37- عرضت رئيسة هيئة التنفيذ، ماريان كارلسن (النرويج)، في الجلسة العاشرة، مشروع التقرير المتعلق بالدورات 52-55 لهيئة التنفيذ<sup>(23)</sup>، وقدمت تقريراً شفويًا عن نتائج الدورة<sup>(24)</sup>.

(18) للاطلاع على كامل المداولات المتعلقة بالبند الفرعي من جدول أعمال مؤتمر الأطراف الخاص بقبول المنظمات بصفة مراقب، انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرتين 18 و 19.

(19) <https://unfccc.int/event/cma-3>

(20) FCCC/SBSTA/2021/L.1

(21) انظر <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/closing-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-c-2> (ابتداءً من الساعة 1:08:06).

(22) ترد التوصيات الصادرة عن هيئة المشورة في هذا التقرير في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال.

(23) FCCC/SBI/2021/L.1

(24) انظر <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/closing-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-c-2> (ابتداءً من الدقيقة 1:19:48).

- 38- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر/اجتماع أطراف باريس علماً بمشروع التقرير والتقرير الشفوي. وأعرب الرئيس عن تقديره للسيدة كارلسن لتوجيهها عمل هيئة التنفيذ على مدى العامين الماضيين ولتعاونها ودعمها خلال مشاورات الرئاسة في الفترة التي سبقت المؤتمر وأثناءه.
- 39- وبناءً على توصية من هيئة التنفيذ<sup>(25)</sup>، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 22/م أ ت-3 المعنون "برنامج عمل غلاسكو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي"<sup>(26)</sup>.
- 40- وفي الجلسة 12، ذكر الرئيس بأن مسألة الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ<sup>(27)</sup>. وشكر الرئيس رئيسة هيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمالها، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.
- 41- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 6/م أ ت-3 المعنون "الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة 10 من المادة 4 من اتفاق باريس".

## رابعاً- المسائل المتعلقة بالتكيف

(البند 4 من جدول الأعمال)

### ألف- تقريراً لجنة التكيف (عامي 2019 و2020)

(البند الفرعي 4(أ) من جدول الأعمال)

### باء- تقرير لجنة التكيف (2021) والعمل بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف

(البند الفرعي 4(ب) من جدول الأعمال)

- 42- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، أن هذه المسائل مدرجة في جدول أعمال كل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ<sup>(28)</sup>.
- 43- وشكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمالهما<sup>(29)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.
- 44- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس ما يلي:
- (أ) المقرر 7/م أ ت-3 المعنون "برنامج عمل غلاسكو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف"؛
- (ب) المقرر 8/م أ ت-3 المعنون "تقرير لجنة التكيف للأعوام 2019 و2020 و2021".
- 45- وأدلى ببيانين ممثلين طرفين عرضاً استضافة حلقات عمل في إطار برنامج عمل غلاسكو - شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف<sup>(30)</sup>.

(25) ترد التوصيات الأخرى الصادرة عن هيئة المشورة في هذا التقرير في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال.

(26) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2021/16، الفقرة 94.

(27) البند 5 من جداول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ "الأطر الزمنية المشتركة للمساهمات المحددة وطنياً المشار إليها في الفقرة 10 من المادة 4 من اتفاق باريس".

(28) البند 4 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة والبند 9 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "تقرير لجنة التكيف (للعوام 2019 و2020 و2021)".

(29) انظر الوثيقتين FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرتين 35 و36، وFCCC/SBI/2021/16، الفقرتين 55 و56.

(30) يمكن الاستماع إلى البيانين على الرابط التالي: <https://unfccc-cop26.streamworld.de/webcast/closing-plenary-of-the-cop-followed-by-cmp-and-c-4> (ابتداءً من الساعة 0:40:41).

## خامساً- المسائل المنهجية المرتبطة بإطار الشفافية المعزز للإجراءات والدعم المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس (البند 5 من جدول الأعمال)

- 46- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12، أن هذه المسألة أُحيلت إلى هيئة المشورة<sup>(31)</sup>.
- 47- وشكر الرئيس رئيس هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمالها، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات<sup>(32)</sup>.
- 48- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 5/م أ ت-3 المعنون "إرشادات لتفعيل الطرائق والإجراءات والمبادئ التوجيهية لإطار الشفافية المعزز المشار إليه في المادة 13 من اتفاق باريس"، بصيغته المنقحة شفويًا.

## سادساً- السجلات العامة المنصوص عليها في اتفاق باريس (البند 6 من جدول الأعمال)

### ألف- طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس

(البند الفرعي 6(أ) من جدول الأعمال)

- 49- نكّر الرئيس في الجلسة الأولى بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس اعتمد في دورته الأولى طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس<sup>(33)</sup>.
- 50- ودعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في النموذج الأولي للسجل العام الذي أعدته الأمانة والبت فيما إذا كان متوافقاً مع تلك الطرائق والإجراءات.
- 51- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة يشترك في رئاسته كل من إيملي ماساوا (كينيا) وبيتر ويتويك (بلجيكا).
- 52- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 11 المعقودة في 12 تشرين الثاني/نوفمبر، المقرر 20/م أ ت-3 المعنون "طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 4 من اتفاق باريس".

### باء- طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس

(البند الفرعي 6(ب) من جدول الأعمال)

- 53- نكّر الرئيس، في الجلسة الأولى، بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس قرر إنشاء السجل العام للبلاغات المتعلقة بالتكيف المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس ليتضمن بلاغات التكيف المقدمة من الأطراف وفقاً لأحكام الفقرة 11 من المادة 7 من اتفاق باريس كما قرر اعتماد الطرائق والإجراءات اللازمة لتشغيل واستخدام السجل العام<sup>(34)</sup>.

(31) في إطار البند 14 من جدول أعمال النورات 52-55 لهيئة المشورة، "المسائل المنهجية في إطار اتفاق باريس".

(32) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرة 91.

(33) المقرر 5/م أ ت-1.

(34) المقرر 10/م أ ت-1.

- 54- ودعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى النظر في النموذج الأولي للسجل العام، الذي أعدته الأمانة وفقاً لتلك الطرائق والإجراءات، والبت فيما إذا كان هذا النموذج الأولي سيقوم مقام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس.
- 55- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة يشترك في رئاسته كل من السيدة ماساوا (كينيا) والسيد ويتويك (بلجيكا).
- 56- وفي الجلسة 11، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المقرر 21/م أ ت-3 المعنون "طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة 12 من المادة 7 من اتفاق باريس".

## سابعاً- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند 7 من جدول الأعمال)

- 57- بناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، على أن تجري الرئاسة مشاورات في إطار هذا البند من جدول الأعمال والبند 7 من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه. ولاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أن هذه المسائل مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ<sup>(35)</sup>.
- 58- وفي الجلسة 12 المستأنفة، شكر الرئيس رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمالهما<sup>(36)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.
- 59- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 19/م أ ت-3 المعنون "آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ".
- 60- وبناءً على اقتراح من الرئيس، انتخبت الهيئة، في الجلسة نفسها، الأعضاء التالية أسماؤهم في اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ:
- اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ
- الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- ماكسين بوركيت (الولايات المتحدة الأمريكية)  
مود دوفورت - لابي (كندا)  
فروود نيرغارد (الدانمرك)  
بيغيني سوكولوف (الاتحاد الروسي)  
جيما تانر (المملكة المتحدة)
- الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- فيصل السويد (المملكة العربية السعودية)  
إبغور تولا كوغادو (جمهورية أفريقيا الوسطى)  
أنخيل ريفيرا (كولومبيا)  
كاميلا رودريغيز (الجمهورية الدومينيكية)  
لي - آن روبير (جامايكا)

(35) البند 5 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة، "تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية للخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ (عامي 2020 و2021) والبند 10 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية للخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ (عامي 2020 و2021).

(36) انظر الوثيقتين FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرة 38 وFCCC/SBI/2021/16، الفقرة 57.

## ثامناً - المسائل المتعلقة بالتكيف

(البند 8 من جدول الأعمال)

## ألف - المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

(البند 8(أ) من جدول الأعمال)

61- بناءً على اقتراح من الرئيس، وافق مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته السادسة المعقودة في 2 تشرين الثاني/نوفمبر، على النظر في هذه المسائل في إطار فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البند الفرعي 8(ب) الذي يحمل العنوان نفسه من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف<sup>(37)</sup>، ويشترك في رئاسته غارد ليندسيث (النرويج) وريتشارد مويونغي (جمهورية تنزانيا المتحدة).

62- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 10/م أت-3 المعنون "المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل".

64- وفي الجلسة نفسها، ذكر الرئيس بأن المشاورات مع المجموعات والأطراف بشأن مسألة استعراض وظائف اللجنة الدائمة للشؤون المالية تُجرى تحت سلطته. وأخبر الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن الأطراف لم تتمكن من إنهاء النظر في المسألة وأن المناقشات ستستمر في الدورة الرابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2022).

## باء - الإرشادات المقدمة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

(البند الفرعي 8(ب) من جدول الأعمال)

61- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في الجلسة الأولى إلى أن يقدم إلى الصندوق الأخضر للمناخ إرشادات يحيلها إليه مؤتمر الأطراف بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية ذات الصلة باتفاق باريس<sup>(38)</sup>.

62- وبناءً على اقتراح من الرئيس، نظر في هذه المسألة فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البندين الفرعيين 8(ج)، "تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ (عامي 2020 و 2021)"، و8(د)، "تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية (عام 2020 و 2021)"، من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف ويشترك في رئاسته دايان بلاك-لين (أنتيغوا وبربودا) وتورو سوجيو (اليابان).

63- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 11/م أت-3 المعنون "الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ".

## جيم - الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

(البند الفرعي 8(ج) من جدول الأعمال)

67- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في الجلسة الأولى إلى أن يقدم إلى مرفق البيئة العالمية إرشادات يحيلها إليه مؤتمر الأطراف بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية ذات الصلة باتفاق باريس<sup>(39)</sup>.

(37) الاعتراف بالاقتراح الذي ورد من غابون باسم المجموعة الأفريقية في 17 آب/أغسطس 2021.

(38) ترد المعلومات ذات الصلة في الوثائق FCCC/CP/2020/5 و FCCC/CP/2021/8 و FCCC/CP/2021/10/Add.3 و FCCC/PA/CMA/2021/7/Add.3.

(39) ترد المعلومات ذات الصلة في الوثائق FCCC/CP/2020/1 و Add.1 و FCCC/CP/2021/9 و Add.1 و FCCC/CP/2021/10/Add.3 و FCCC/PA/CMA/2021/7/Add.3.



- 68- وبناء على اقتراح من الرئيس، نظر فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة 65 أعلاه في هذه المسألة.
- 69- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 12/م أت-3 المعنون "الإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية"، بصيغته المنقحة شفويًا.

#### دال - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف

(البند 8(د) من جدول الأعمال)

- 70- في الجلسة الأولى، دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى تقديم إرشادات إلى مجلس صندوق التكيف والنظر في أي توصيات مقدمة من مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو<sup>(40)</sup>.
- 71- وبناءً على اقتراح من الرئيس، نظر في هذه المسائل فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البند 7 من جدول أعمال الدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو الذي يحمل العنوان نفسه، وتشارك في رئاسته كلوديا كيلر (ألمانيا) وعلي وقاس مالك (باكستان).
- 72- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 13/م أت-3 المعنون "المسائل المتعلقة بصندوق التكيف".

#### هاء - الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ

(البند الفرعي 8(هـ) من جدول الأعمال)

- 73- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة الأولى، إلى الشروع في مداولات بشأن الهدف الجماعي الجديد المحدد كميًا.
- 74- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنيًا بهذه المسألة يشترك في رئاسته زهير فقير (جنوب أفريقيا) وأوتي هونكاتوكيا (فنلندا).
- 75- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 9/م أت-3 المعنون "الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ".

#### واو - تقرير تجميعي وتولييفي للبلاغات التي تقدم كل سنتين بشأن المعلومات المتعلقة

بالبقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس وتقرير موجز عن حلقة العمل التي تعقد أثناء الدورة بشأن تلك البلاغات

(البند الفرعي 8(و) من جدول الأعمال)

- 76- دعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة الأولى، إلى النظر في تجميع وتولييف البلاغات الأولى التي تقدم كل سنتين والتقرير الموجز عن حلقة العمل التي تعقد أثناء الدورة لعام 2021<sup>(41)</sup>.
- 77- وبناءً على اقتراح من الرئيس، نظر في هذه المسألة فريق الاتصال الذي أنشئ بموجب البند الفرعي 8(و) من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه، ويشترك في رئاسته جورج بورستينغ (النرويج) وكارلوس فولر (بليز).
- 78- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، المقرر 14/م أت-3 المعنون "تقرير تجميعي وتولييفي للبلاغات التي تقدم كل سنتين بشأن المعلومات المتعلقة بالبقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس وتقرير موجز عن حلقة العمل التي تعقد أثناء الدورة بشأن تلك البلاغات".

(40) ترد المعلومات ذات الصلة في الوثائق FCCC/KP/CMP/2020/2-FCCC/PA/CMA/2020/2 و FCCC/KP/CMP/2021/2-FCCC/PA/CMA/2021/4 و Add.1.

(41) FCCC/PA/CMA/2021/3 و FCCC/PA/CMA/2021/5.

## تاسعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند 9 من جدول الأعمال)

### ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا

المناخ (لعامي 2020 و2021)

(البند الفرعي 9(أ) من جدول الأعمال)

79- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ<sup>(42)</sup>.

80- وبناءً على توصية مشتركة من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الحادية عشرة، المقرر 15/م أ ت-3 المعنون "عزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها لدعم تنفيذ اتفاق باريس"<sup>(43)</sup>.

### باء - المواءمة بين العمليات المتعلقة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم

الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21

(البند الفرعي 9(ب) من جدول الأعمال)

81- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ<sup>(44)</sup>.

82- وبناءً على توصية من هيئة التنفيذ<sup>(45)</sup>، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 11، المقرر 16/م أ ت-3 المعنون "المواءمة بين العمليات المتعلقة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21".

### جيم - التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21

(البند الفرعي 9(ج) من جدول الأعمال)

83- دكر الرئيس، في الجلسة الأولى، أن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس اعتمد في دورته الأولى نطاق وطرائق إجراء التقييم الدوري لفعالية وكفاية الدعم المقدم إلى آلية التكنولوجيا لدعم تنفيذ اتفاق باريس بشأن المسائل المتصلة بتطوير التكنولوجيا ونقلها. ودكر الرئيس أيضاً بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس قرر في دورته الأولى بدء التقييم الدوري الأول في عام 2021 وفقاً للنطاق والطرائق المذكورين أعلاه بهدف إكمال التقييم الدوري الأول في عام 2022<sup>(46)</sup>.

84- ودعا الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى بدء التقييم الدوري الأول. وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة تشترك في رئاسته غابرييلا فيشديروفا (سلوفاكيا) ودودوزيلي نهلينغيتوا-ماسينا (إيسواتيني).

(42) البند 7 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة، "تطوير التكنولوجيات ونقلها: التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية للتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (عامي 2020 و2021)"، والبند الفرعي 13(أ) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (عامي 2020 و2021)".

(43) انظر الوثيقتين FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرة 41 وFCCC/SBI/2021/16، الفقرة 83.

(44) البند الفرعي 13(ب) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "المواءمة بين العمليات المتعلقة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21".

(45) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2021/16، الفقرة 84.

(46) المقرر 16/م أ ت-1.

85- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 11، المقرر 17/م أ ت-3 المعنون "التقييم الدوري الأول المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21".

## عاشراً - بناء القدرات بموجب اتفاق باريس

(البند 10 من جدول الأعمال)

86- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ<sup>(47)</sup>.

87- وبناءً على توصية من هيئة التنفيذ<sup>(48)</sup>، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة، المقرر 18/م أ ت-3 المعنون "التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعامي 2020 و2021".

## حادي عشر - تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند 11 من جدول الأعمال)

88- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة وهيئة التنفيذ<sup>(49)</sup>.

89- وفي الجلسة 12 المستأنفة، أعرب الرئيس عن شكره لرئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على عملهما<sup>(50)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.

90- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 23/م أ ت-3 المعنون "المسائل المتعلقة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي".

## ثاني عشر - المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس

(البند 12 من جدول الأعمال)

ألف - إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس

(البند الفرعي 12 (أ) من جدول الأعمال)

91- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة<sup>(51)</sup>.

(47) البند الفرعي 15 (ج) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات (لعامي 2020 و2021)".

(48) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2021/16، الفقرة 91.

(49) البند 11 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة والبند 16 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "المسائل المتعلقة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، الذي يخدم الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس".

(50) انظر الوثيقتين FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرة 84، وFCCC/SBI/2021/16، الفقرة 92.

(51) البند الفرعي 15 (أ) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة، "إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس".

92- وفي الجلسة 12 المستأنفة، أعرب الرئيس عن شكره لرئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ على إحالة نتائج أعمالهما<sup>(52)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.

93- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 2/م أ ت-3 المعنون "إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس".

#### باء - قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس (البند الفرعي 12 (ب) من جدول الأعمال)

94- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة<sup>(53)</sup>.

95- وفي الجلسة 12 المستأنفة، أعرب الرئيس عن شكره لرئيسي هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمالهما<sup>(54)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.

96- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 3/م أ ت-3 المعنون "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس".

97- وبناءً على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في الجلسة نفسها، الأعضاء التالية أسماؤهم في الهيئة الإشرافية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس:

#### الهيئة الإشرافية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس

##### المناوب

##### العضو

الدول الجزرية الصغيرة النامية كريستين كي (ترينيداد وتوباغو) بينيديكت شيا (سنغافورة)

#### جيم - برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس

(البند الفرعي 12 (ج) من جدول الأعمال)

98- لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال هيئة المشورة<sup>(55)</sup>.

99- وفي الجلسة 12 المستأنفة، أعرب الرئيس عن شكره لرئيسي هيئة المشورة على إحالة نتائج أعمالهما<sup>(56)</sup>، وذكر أنه أجرى مزيداً من المشاورات.

100- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المقرر 4/م أ ت-3 المعنون "برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس".

(52) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرتين 93 و94.

(53) البند الفرعي 15 (ب) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة، "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس".

(54) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرتين 95 و96.

(55) البند الفرعي 15 (ج) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة المشورة، "برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس".

(56) انظر الوثيقة FCCC/SBSTA/2021/3، الفقرتين 97 و98.

ثالث عشر - تقرير اللجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة  
2 من المادة 15 من اتفاق باريس (لعامي 2020 و 2021)  
(البند 13 من جدول الأعمال)

- 101- في الجلسة السادسة، أحال الرئيس مؤتمر/اجتماع أطراف باريس إلى الوثيقتين FCCC/PA/CMA/2020/1 و FCCC/PA/CMA/2021/6.
- 102- وأعرب الرئيس عن شكره للرئيسين المشاركين للجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس، حسيب جوهر (باكستان) وكريستينا فويت (النرويج)، على قيادتهما، ولأعضاء اللجنة وأعضائها المناوبين على عملهم الدؤوب.
- 103- وبناءً على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس فريق اتصال معنياً بهذه المسألة تشترك في رئاسته إيمي رييدل (ألمانيا) وكوزنانغ (بوتان).
- 104- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة، المقرر 24/م أ ت-3 المعنون "النظام الداخلي للجنة المعنية بتيسير التنفيذ وتعزيز الامتثال المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 15 من اتفاق باريس".
- 105- وبناءً على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 12 المستأنفة، الأعضاء والمناوبين التالية أسماؤهم في اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس:

اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس

المناوب	العضو	
شكري المزغني (تونس)	هابي خامبول (جنوب أفريقيا)	الدول الأفريقية
سيونغ جيك يو (جمهورية كوريا)	حسيب جوهر (باكستان)	دول آسيا والمحيط الهادئ
غرزيغورز غروبيكي (بولندا)	إيفا أداموفا (تشيكيا)	دول أوروبا الشرقية
	غريغوري يولكين (الاتحاد الروسي)	
إدغار فرنانديز (كوستاريكا)	خيمينيا نيبتيو (كولومبيا)	دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
	خوسيه فيليكس بينتو - بازوركو باراندياران (بيرو)	
أندرو نيوستايتير (الولايات المتحدة)	كريستينا فويت (النرويج)	دول أوروبا الغربية ودول أخرى

## رابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند 14 من جدول الأعمال)

### ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعامي 2019 و2010

(البند الفرعي 14 (أ) من جدول الأعمال)

### باء - أداء الميزانية لفترتي السنتين 2018-2019 و2020-2021

(البند الفرعي 14 (ب) من جدول الأعمال)

### جيم - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2022-2023

(البند الفرعي 14 (ج) من جدول الأعمال)

106 - لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته الأولى، أن هذه المسائل مدرجة في جدول أعمال هيئة التنفيذ<sup>(57)</sup>.

107 - وبناءً على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته العاشرة، المقررين التاليين اللذين اعتمدهما مؤتمر الأطراف:

(أ) المقرر 22/م 26- المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2022-2023"؛

(ب) المقرر 23/م 26- المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية".

## خامس عشر - الجزء الرفيع المستوى

(البند 15 من جدول الأعمال)<sup>(58)</sup>

## سادس عشر - مسائل أخرى

(البند 16 من جدول الأعمال)

108 - لاحظ مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 14، عدم إثارة أي مسائل أخرى في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

## سابع عشر - اختتام الدورة

(البند 17 من جدول الأعمال)

109 - في الجلسة 13 المشتركة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس والجلسة 13 من الدورة 26 لمؤتمر الأطراف والجلسة 11 من الدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، المعقودة في 13 تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى الرئيس وممثلو مجموعات الأطراف والمنظمات المراقبة ببيانات ختامية<sup>(59)</sup>.

(57) تحت البند 20 من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية".

(58) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرات 113-117.

(59) انظر الوثيقة FCCC/CP/2021/12، الفقرات 119-121.

## ألف - اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس عن دورته الثالثة

(البند الفرعي 17 (أ) من جدول الأعمال)

110 - نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 14<sup>(60)</sup>، في مشروع التقرير المتعلق بأعمال هذه الدورة، وأذن للمقرر، بناءً على اقتراح من الرئيس، بأن يستكمل التقرير بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

111 - وأخبر ممثل للأمانة مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن المقررات التي يعتمدها في إطار 10 بنود من جدول الأعمال تترتب عليها آثار مالية وبشورية تتجاوز الاعتمادات المدرجة في ميزانية فترة السنتين 2022-2023، وأن تقديرات التمويل وتصنيف الأنشطة أولية وتستند إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت:

(أ) في إطار البند 2 من جدول الأعمال، "المسائل التنظيمية"، ستكون هناك حاجة إلى تمويل تكميلي بقيمة 430 000 يورو في عام 2022 وبقيمة 380 000 يورو في عام 2023 لتحديث التقرير التوليقي المتعلق بالمساهمات المحددة وطنياً بموجب اتفاق باريس؛ وستكون هناك حاجة إلى 1,23 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لوضع برنامج عمل لزيادة طموح التخفيف، وعقد اجتماع مائدة مستديرة وزارية سنوية رفيع المستوى بشأن طموح ما قبل عام 2030، وإعداد تقرير توليفي عن استراتيجيات التنمية المنخفضة الانبعاثات الطويلة الأجل؛ وستكون هناك حاجة إلى مبلغ 400 000 يورو في الفترة 2022-2023 لتنظيم حوار غلاسكو بالتعاون مع اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية. وهذه الأنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل في الغالب، وبعضها أنشطة طويلة الأجل أو متكررة<sup>(61)</sup>. وستمول الأنشطة طويلة الأجل أو المتكررة من الميزانية الأساسية في فترات الميزانية المقبلة (بعد عام 2023) إن وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛ وستغطي الأنشطة المؤقتة أو القصيرة الأجل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية، رهناً بتوافر التمويل؛

(ب) في إطار البند الفرعي 3 (ب) من جدول الأعمال، "تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 116 000 يورو في الفترة 2022-2023 لدعم برنامج عمل الدوحة بشأن المادة 6 من الاتفاقية. وقد أُبلغ عن التقدير نفسه في إطار البند الفرعي 18 (أ) من جدول أعمال الدورات 52-55 لهيئة التنفيذ، "استعراض برنامج عمل الدوحة بشأن المادة 6 من الاتفاقية". وهذه أنشطة طويلة الأجل أو متكررة ستُمَوَّل من الميزانية الأساسية في فترات الميزانية المقبلة (بعد عام 2023) إن وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛

(ج) في إطار البند 4 من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتكيف"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 1,66 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتنظيم أربع حلقات عمل، وإعداد تجميع وتوليف عمليات تقديم الآراء المتعلقة بتحقيق أهداف برنامج عمل غلاسكو-شرم الشيخ بشأن الهدف العالمي المتعلق بالتكيف، وإعداد تقرير سنوي واحد عن حلقات العمل. وهذه أنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل ستُمَوَّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

(د) في إطار البند 5 من جدول الأعمال، "القضايا المنهجية المتعلقة بإطار الشفافية المعزز للإجراءات والدعم المشار إليهما في المادة 13 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 11,3 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتطوير برنامج الإبلاغ من أجل الإبلاغ الإلكتروني عن جداول الإبلاغ المشتركة

(60) FCCC/PA/CMA/2021/L.3

(61) كما هي محددة لميزانية الاتفاقية في الفقرة 36 (ج) و(ب) من الوثيقة FCCC/SBI/2019/4، على التوالي.

وأشكال الجداول المشتركة، وتطوير وتنظيم حلقات عمل تدريبية تقنية، وإنشاء بوابة شبكية تفاعلية. ويشمل ذلك تدريب وإصدار شهادات خبراء استعراض تقارير الشفافية لفترة السنتين وإعداد الدورات التدريبية. وهذه أنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل ستموّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

(هـ) في إطار البند 7 من جدول الأعمال، "آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 330 000 يورو في الفترة 2022-2023 لتنظيم حلقة عمل تقنية من أجل توضيح تقديم الآراء بشأن مختلف جوانب شبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها، وتقديم الدعم للبلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ التي قد تلتزم المساعدة التقنية من المنظمات والهيئات والشبكات والخبراء في إطار شبكة سانتياغو. وهذه أنشطة مؤقتة أو قصيرة الأجل ستموّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

(و) في إطار البند الفرعي 8(هـ) من جدول الأعمال، "الهدف الكمي الجماعي الجديد المحدد بشأن تمويل المناخ"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 4,2 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتنظيم أربعة حوارات للخبراء التقنيين سنوياً، اثنين بالاقتران مع دورات الهيئتين الفرعيتين والآخرين في مناطق مختلفة، ودعم برنامج العمل المخصص ذي الصلة، وتقديم الدعم الفني لرئيسيه المشاركين، وإعداد المدخلات التقنية لحوارات الخبراء، وعقد الحوارات الوزارية الرفيعة المستوى، وإعداد التقارير السنوية لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس. وهذه أنشطة طويلة الأجل أو متكررة ستموّل من الميزانية الأساسية في فترات الميزانية المقبلة (بعد عام 2023) إن وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛

(ز) في إطار البند 11 من جدول الأعمال، "تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 26 000 يورو في عام 2022 لتنظيم ورشة عمل تدوم يومين للمضي قدماً في العمل المتعلق بتنفيذ خطة عمل المنتدى. وسيتم تغطية تكاليف إضافية للموظفين بقيمة 19 000 يورو من الموارد الموجودة. وقد أُبلغ عن التقدير نفسه في إطار البند 12 من جدول أعمال الدورة 26 لمؤتمر الأطراف الذي يحمل العنوان نفسه والبند 9 من جدول أعمال الدورة 16 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو. وهذا نشاط مؤقت أو قصير الأجل ستموّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

(ح) في إطار البند الفرعي 12(أ) من جدول الأعمال، "إرشادات بشأن نهج التعاون المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 9,5 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتنظيم حلقات عمل تقنية، وتصميم وتطوير وصيانة نظم تكنولوجيا المعلومات الصادر بها تكليف، بما في ذلك السجل الدولي، وقاعدة بيانات المادة 6، والمنصة المركزية للمحاسبة والإبلاغ، وإعداد وتقديم التجميع والتوليف السنويين لنتائج استعراض الخبراء التقني بموجب المادة 6 وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة. وبعض هذه الأنشطة أنشطة طويلة الأجل أو متكررة ستموّل من الميزانية الأساسية في فترات الميزانية المقبلة (بعد عام 2023) إن وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛ وهناك أنشطة أخرى مؤقتة أو قصيرة الأجل ستموّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

(ط) في إطار البند الفرعي 12(ب) من جدول الأعمال، "قواعد وطرائق وإجراءات الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 14,5 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتشغيل الآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس، بما في ذلك تصميم وتطوير وصيانة سجل الآلية ونظام المعلومات، ودعم تشغيل الهيئة المنشأة، وتقييم الأنشطة،



بما في ذلك تشغيل نظام الاعتماد، وتصميم وتنفيذ برنامج لبناء القدرات لمساعدة الأطراف الراغبة في المشاركة الطوعية في الآلية. وبعض الأنشطة المتصلة بالفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس متكررة أو طويلة الأجل، والبعض الآخر مؤقت أو قصير الأجل. ويشمل القرار الذي اتخذته مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 16 في إطار البند 5 من جدول الأعمال، "المسائل المتصلة بآلية التنمية النظيفة"، الإذن بتحويل مبلغ 30 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل عمل الهيئة الإشرافية لتيسير التنفيذ المعجل للآلية بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس، فضلاً عن الإذن بتحويل مبلغ 10 ملايين دولار من الصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل عمل الهيئة الإشرافية لتوفير بناء القدرات في البلدان النامية من خلال مراكز التعاون الإقليمية لاستخدام الآلية، ودعم انتقال أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة المؤهلة وبرامج أنشطتها إلى الآلية؛

(ي) في إطار البند الفرعي 12(ج) من جدول الأعمال، "برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس"، ستكون هناك حاجة إلى مبلغ 2,9 مليون يورو في الفترة 2022-2023 لتطوير منصة شبكية، وتنظيم عمل لجنة غلاسكو المعنية بالنهج غير السوقية وحلقة عمل، بمشاركة واسعة من الخبراء المعنيين، بشأن المسائل المتعلقة بالنهج غير السوقية، وإعداد التقارير التوليفية. وبعض هذه الأنشطة أنشطة طويلة الأجل أو متكررة ستُمَوَّل من الميزانية الأساسية في فترات الميزانية المقبلة (بعد عام 2023) إن وافقت عليها مجالس الإدارة المناسبة؛ وهناك أنشطة أخرى مؤقتة أو قصيرة الأجل ستُمَوَّل من التبرعات المقدمة في إطار الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

112- وأخبر ممثل الأمانة مؤتمر/اجتماع أطراف باريس بأن الاحتياجات من الموارد في عام 2024 وما بعده الناتجة عن القرارات المتخذة في هذه الدورة ستعامل بما يتماشى مع عملية الميزنة المعمول بها.

## باء - إغلاق الدورة

(البند الفرعي 17(ب) من جدول الأعمال)

113- بناءً على اقتراح من أحد الأطراف، اعتمد مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، في جلسته 14، المقرر 1/م أ ت-3 المعنون "الإعراب عن الامتنان لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ولسكان مدينة غلاسكو".

114- وبعد ذلك أعلن الرئيس إغلاق الدورة الثالثة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.